



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية عشرة

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

موريشيوس

المحتويات

□□□□□ □□□□□

3	4-1		مقدمة
3	79-5		أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض
3	25-5		ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
6	79-26		باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
17	83-80		ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

مرفق

23		تشكيلة الوفد
----	-------	--------------

مقدمة

1 - عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، دورته الرابعة في الفترة من 2 إلى 13 شباط/فبراير 2009. وأجري الاستعراض المتعلق بموريشيوس في الجلسة 14 التي عُقدت في 10 شباط/فبراير 2009. وترأس وفد موريشيوس سعادة السيد جاياراما فالادين، وزير العدل. وقد اعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته المعقودة في 13 شباط/فبراير 2009.

2 - ومن أجل تيسير استعراض حالة حقوق الإنسان في موريشيوس، اختار مجلس حقوق الإنسان، في 8 أيلول/سبتمبر 2008، مجموعة مقررين (المجموعة الثلاثية) من البلدان التالية: زامبيا، وماليزيا، وسلوفاكيا.

3 - ووفقاً للفقرة 15 من مرفق القرار 5/1، صدرت الوثائق التالية من أجل استعراض حالة حقوق الإنسان في موريشيوس:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/4/MUS/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/4/MUS/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/4/MUS/3).

4 - وأحيلت إلى موريشيوس، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدها سلفاً الجمهورية التشيكية، ولايتفيا، وهولندا، والدانمرك، وألمانيا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة من خلال الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5 - ذكر الوفد أن التقرير الوطني أعد من خلال عملية تشاورية واسعة شملت جميع الإدارات الحكومية ذات الصلة، وهيئات حقوق الإنسان الوطنية المنشأة

وطائفة من المنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان حقوق الإنسان.

6- وأوضح الوفد أن ثمة مؤسسات قوية ومستقلة لضمان حقوق المواطنين، من قبيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (التي تشمل شعبة شؤون التمييز على أسس الجنس)، وأمين المظالم وأمين مظالم الأطفال. واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان معتمدة ضمن "الفئة ألف" منذ عام 2002.

7- وتمشياً مع المعاهدات والاتفاقيات التي تعد موريشيوس طرفاً فيها، اتخذ مؤخراً عدد من التدابير التشريعية لمواصلة تعزيز حقوق الإنسان، مثل قانون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لعام 2006، والقانون المتعلق بشهادة حسن السيرة لعام 2006، وقانون (إلغاء) السجن لعدم سداد الديون المدنية لعام 2006، وقانون حماية المقترضين لعام 2007 وقانون لجنة الحقيقة والعدالة لعام 2008.

8- واعتمدت موريشيوس مؤخراً أيضاً قانون تكافؤ الفرص لعام 2008 الذي ينص على إحداث شعبة تكافؤ الفرص داخل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وعلى إنشاء محكمة لتكافؤ الفرص من أجل إنفاذ أحكام هذا القانون.

9- ومن أجل تعزيز إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطني موريشيوس بهدف مكافحة الفقر، وضعت الحكومة برامج التمكين والحد من الفقر في صلب البرنامج الاقتصادي الذي أطلق عام 2006 بهدف إعادة هيكلة الاقتصاد الموريشيوسي. وأنشأت أيضاً صندوقاً بهدف مضاعفة التسجيل في مؤسسات التعليم الثالث بحلول عام 2015. وبغية تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في البلد، أنشأت الحكومة مركزاً لحقوق الإنسان مسؤولاً عن تعزيز التنقيف في مجال حقوق الإنسان في أوساط المواطنين. وتوجد موريشيوس حالياً بصدد الانتهاء من خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان تسعى لإشاعة ثقافة قوية لحقوق الإنسان في موريشيوس.

10- ووفقاً للبرنامج الحكومي للفترة 2005-2010، تعززت آلية إنفاذ قانون الحماية من العنف المنزلي. والحكومة أيضاً بصدد الانتهاء من وضع مشروع قانون لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

11- ووافقت الحكومة على السياسة الجنسانية الوطنية وعلى خطة العمل الوطنية في نيسان/أبريل 2005. ووضعت أيضاً إطاراً للسياسة الجنسانية الوطنية يقدم مبادئ توجيهية واسعة لتنفيذ استراتيجيات إيماج المنظور الجنساني.

12- وتتضمن ورقة السياسة العامة وخطة العمل المتعلقة بالإعاقة اللتان وضعتهما الحكومة مجموعة من التدابير التي تتناول جملة أمور منها الصحة، والتعليم، والتدريب والعمل، وحقوق الإنسان، وإمكانية الوصول. وأنشأت لجنة للتنفيذ والرصد للعمل على تنفيذ توصيات خطة العمل من أجل التصديق المبكر على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

13- ويرمي قانون فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز إلى ضمان علاج جميع الأشخاص الحاملين لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بإنصاف واحترام. ولا يعالج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بوصفه إعاقة كما أن أي سلوك تمييزي ضد الأشخاص الحاملين لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يعاقب عليه بموجب القانون.

14- أما عقوبة الإعدام فقد ألغيت في موريشيوس عام 1995 بسن قانون إلغاء عقوبة الإعدام. وصدر قرار يعد الأحكام الإنزامية، بما في ذلك أحكام السجن المؤبد الإنزامية، أحكاماً غير دستورية ويجري الآن مراجعتها على أسس كل حالة على حدة.

15- وفي معرض الرد على الأسئلة المعدة سلفاً، ذكر الوفد أن موريشيوس سترحب بالإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وهي الآن بصدد النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة. وستتخذ قرار في هذا الشأن عما قريب.

16- وفيما يخص مسألة التدابير المتاحة لحماية حقوق أطفال المحتجزين وإجراءات التسجيل المتاحة للتأكد من مسؤوليات الرعاية المقدمة إلى المحتجزين، ذكر الوفد أن القانون ينص على رعاية رضيع المرأة المحتجزة في مؤسسة إصلحية على نفقة الدولة حتى يبلغ سن الخامسة. ويشمل الأطفال بالرعاية الصحية والرعاية الطبية المتخصصة، عند اللزوم، ولهم أن يتابعوا الدراسة في مرحلة ما قبل الابتدائي في المجتمع المحلي ابتداءً من سن الثالثة. ويمكن تقديم المعونة الاجتماعية إلى الطفل، إذا لزم الأمر. وإذا كان الطفل بدون إشراف أبوي، أحيل إلى وحدة نماء الطفل التابعة لوزارة حقوق المرأة، ونماء الطفل والرعاية الأسرية.

17- وفيما يتعلق بالتدريب في مجال حقوق الإنسان المقدم إلى موظفي إنفاذ القانون وموظفي الشؤون القضائية على مستوى حماية حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، والأطفال والأشخاص المنتمين إلى أقليات من حيث الميل الجنسي والهوية الجنسية، رد الوفد قائلاً إن إدارتي شؤون الشرطة والسجون تقدمان التدريب ودورات تجديد المعلومات بشأن حقوق الإنسان وغير ذلك من المواضيع. ويتوقع أن تجري شعبة تكافؤ الفرص التابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، لدى إنشائها، برامج تعليمية وغيرها من أجل القضاء على التمييز على أسس المركز، بما في ذلك الميل الجنسي. وستكون المساعدة التقنية ذات الصلة المقدمة من دول أو منظمات أخرى محط تقدير.

18- وسينظر عما قريب في مسألة إدراج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدستور، على نحو ما أوصت به اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

19- ورداً على سؤال بشأن نزاهة الإجراءات التأديبية ضد أفراد الشرطة، ذكر الوفد أن لجنة خملت القوات المنضبطة تمارس الرقابة التأديبية على أفراد الشرطة وتضطلع بمهامها باستقلالية ونزاهة. ومن جهة أخرى سيضمن إنشاء هيئة لشكاوى الشرطة قريباً اتخاذ إجراء تأديبي في حالات ملائمة أيضاً.

20- ويجري حالياً اتخاذ خطوات من أجل تحديث أساليب التحقيق داخل قوة الشرطة من أجل الحد من الاعتماد على استخدام الاعترافات. ويوجد مكتب رئيس الوزراء بصدد النظر في العمل بقوانين ملائمة، ونظام أفضل لتجهيز الشكاوى ونظام لتخفيف العقوبة مقابل العمل بالنسبة لجميع السجناء. وسيساعد أيضاً إنشاء آلية وقائية وطنية بموجب القانون قريباً وفقاً للبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب في معالجة مشكلة ظروف الاحتجاز بالنسبة للسجناء.

21- ويجري حالياً تسريع مقاضاة مرتكبي الجرائم الجنسية. وسينظر في إنشاء وحدات خاصة بالجرائم الجنسية داخل الشرطة ومختبر للطلب الشرعي بهدف النظر في هذه القضايا، عند وجود مبرر للملاحقة، في غضون شهرين إلى أربعة أشهر من تاريخ ارتكاب الجريمة. وسترحب الحكومة بالمساعدة من الدول الأخرى فيما يتعلق بتدريب الأشخاص المحليين الذين سيكونون مسؤولين عن تقديم العلاج النفسي لمرتكبي الجرائم الجنسية. ويجري حالياً وضع اللمسات الأخيرة على تقرير اللجنة الخاصة عن مشروع قانون الجرائم الجنسية. ويتوقع أن تقدم اللجنة الخاصة توصيات بشأن الاعتصام الزوجي والعلاقات الجنسية بين الكبار بالتراضي.

22- وعما قريب سيتاح الدستور والقوانين الرئيسية بلغة الكريول. وبالإضافة إلى ذلك، يجري الآن ترجمة القوانين إلى الفرنسية ولغة برايل.

23- وستضطلع شعبة تكافؤ الفرص التي ستنشأ في المستقبل داخل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمهمة التوعية بالآثار المترتبة عن قانون تكافؤ الفرص لعام 2008.

24- وتنتظر الحكومة حالياً في النظر في مدى نشر تقرير اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب. ويجري النظر في إدخال تعديلات على قانون حماية حقوق الإنسان من أجل تحسين عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وسيسن قانون للنص على إنشاء آلية وقائية وطنية.

25- ويعد أفراد الشرطة مسؤولين أصلاً فيما يتعلق بإساءة معاملة المحتجزين. فقد تخضع أعمال أفراد الشرطة عند الاشتباه بسوء سلوكهم للتحقيق من قبل مكتب التحقيقات بشأن الشكاوى (في الحالات البسيطة)، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وأمين المظالم أو المحاكم وتبدأ الإجراءات التأديبية أو الجنائية ضد الأفراد، عند الاقتضاء. وبالإضافة إلى ذلك، يجري حالياً الانتهاء من مشروع قانون ينص على إنشاء هيئة لشكاوى الشرطة.

26- في أثناء الحوار التفاعلي، أدلى 43 وفداً ببيانات. وهنا عدد من الوفود موريشيوس على عرضها الشامل وعلى التقرير الوطني، الذي أعد بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين. وأثنى على موريشيوس أيضاً لرتبتها من بين البلدان العالي مستواها من التنمية في تقرير التنمية البشرية الذي تعده الأمم المتحدة ولتحقيقها معظم الأهداف المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية. وأثنى عدد من البلدان على موريشيوس لإيلاء أولوية قصوى للقضاء على الفقر المدقع ولنجاحها في ذلك، وكذا على النهج الشامل الذي اعتمدته اللجنة الخاصة للقضاء على الفقر المدقع، عبر مشاركة الجهات ذات المصلحة. ورحب عدد من الوفود بإنشاء عدة مؤسسات وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، لا سيما اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ومكتب أمين المظالم، ومكتب أمين مظالم الأطفال، واللجنة المستقلة لمناهضة الفساد، ولجنة الحقيقة والعدالة ومركز حقوق الإنسان.

27- ورحبت السنغال بالتقدم الكبير الذي أحرزته موريشيوس فيما يتعلق بالتعليم، والصحة، وحقوق الأطفال والنساء، التي نصت عليها هيئات معاهدات حقوق الإنسان وشجعت السلطات على مضاعفة جهودها من أجل تدعيم ومواصلة تحقيق هذه الانجازات. وتساءلت السنغال عن مدى وجود نية للتفكير المعمق مستقبلاً أو حالياً بشأن احتياجات موريشيوس من حيث المساعدة التقنية من أجل التغلب على القيود الموجودة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

28- وأوصت الجزائر بأن تقوم موريشيوس: (أ) بالنظر في إمكانية المضي في المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛ و(ب) إنهاء وتنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، على النحو المشار إليه في الفقرتين 80 و 81 من التقرير الوطني؛ و(ج) مضاعفة جهودها من أجل إكمال إصلاح النظام القضائي، وطلب المساعدة التقنية عند اللزوم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في هذا الصدد؛ و(د) تقديم مشروع قانون شكوى الشرطة الذي يعد حالياً إلى البرلمان في أقرب وقت ممكن، وإيلاء اهتمام خاص بزيادة وعي أفراد الشرطة فيما يتعلق بمبادئ حقوق الإنسان.

29- ورحبت مصر بالتطورات الإيجابية، المتجلية في جملة أمور منها زيادة دور المجتمع المدني. واستقرت عن التقدم المحرز وعن التحديثات التي تواجه تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعب موريشيوس. وأوصت مصر موريشيوس: (أ) بأن تواصل جهودها على طريق تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع الميادين؛ و(ب) أن ترفض أي محاولات لفرض أية قيم أو مقاييس تتجاوز الالتزامات القانونية الدولية لموريشيوس وتتعارض مع قيمها الاجتماعية.

30- ورحبت تونس بخيارات موريشيوس فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان، والقائمة على مبادئ التكامل والاستقلال، وأثنت على موريشيوس لما تبذله من جهود من أجل مكافحة الفقر. وطلبت معلومات إضافية عن آليات تنسيق البرامج الرامية لمكافحة الفقر والتي تيسر للأشخاص ذوي الدخل المنخفض سبل الوصول إلى سكن لائق عبر برامج متنوعة من الإعانت ورسوم الهياكل الأساسية وأوصت موريشيوس بأن تواصل تنفيذ سياساتها في مجال مكافحة الفقر.

31- ورحبت كندا بالانجازات التي تحققت في ميدان حقوق الإنسان منذ استقلال موريشيوس وأوصت موريشيوس (أ) بمواصلة جهودها من أجل تعزيز التنقيف في مجال حقوق الإنسان. وأوصت موريشيوس أيضاً (ب) بمواصلة جهودها الجارية في مجال تعزيز احترام حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة واتخاذ خطوات من أجل تحسين مستويات عيشها. وأوصت كندا موريشيوس كذلك (ج) بالانتهاء من مشروع قانون الجرائم الجنسية المنظور فيه حالياً واعتماده و(د) العمل على جعل الاعتصاب الزوجي جريمة يعاقب عليها القانون في موريشيوس. وأشارت كندا إلى سجل موريشيوس المحمود فيما يخص حرية الصحافة. وأشارت إلى تقارير المنظمات غير الحكومية التي أعربت عن قلقها إزاء احتمال نيل مجلس وسائط الإعلام المقترح إنشاءه وقانون مكافحة الغضب المقترح سنه من هذه الحريات الأساسية. وأوصت كندا موريشيوس (هـ) بضمان احترام أي تشريع، أو قانون أو تدابير متعلقة بوسائط الإعلام احتراماً كاملاً للحق في حرية الرأي والتعبير بما في ذلك حرية وسائط الإعلام، وفقاً للمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك من خلال الحفاظ على قدرة وسائط الإعلام على التحقيق ورفع التقارير عن المسؤولين الحكوميين دون خوف من العقاب.

32- وأشارت تركيا إلى أن عدة هيئات للمعاهدات أعربت عن قلقها إزاء العدد المرتفع من الأطفال المتورطين في استغلالهم جنسياً لأغراض تجارية، وأن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة لاحظت غياب معلومات عن مدى الاتجار بالنساء والبنات. وتساءلت تركيا عن التدابير المزمع اتخاذها في إطار مشروع قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص، لا سيما من أجل تقييم حجم هذه المشكلة ودعم ضحاياها. وأوصت بأن تقوم موريشيوس (أ) برصد فعل لتنفيذ قوانينها لدى اعتمادها و(ب) تعزيز سياساتها وبرامجها الحالية الرامية إلى القضاء على بغاء الأطفال. وتساءلت تركيا عن الكيفية التي تنوي بها الحكومة التصدي لحجم القضايا المتركمة المعروضة على بعض المحاكم والتأخرات الواقعة في مجال الحجز السابق للمحاكمة. وتساءلت عما إذا كانت الحكومة تفكر في تحديد سن دنيا للمسؤولية الجنائية وفي تقديم خدمات للمشورة لفائدة الأسر التي تجد صعوبات في تربية الأطفال بوصف ذلك بديلاً عن إيداعهم في مؤسسات، عبر سن مشروع قانون شامل بشأن حقوق الطفل.

33- ورحبت فرنسا بالتوقيع والتصديق على صكوك الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان وبيعض المبادرات البناءة جداً، ومنها في مجالات حقوق الأطفال، والتعليم، والصحة ومناهضة التعذيب. وتساءلت فرنسا عن سبب عدم كون موريشيوس طرفاً في اتفاقية وضع اللاجئين لعام 1951 وعما إذا كانت تنوي الانضمام إلى هذه الاتفاقية في المستقبل القريب. وأوصت فرنسا موريشيوس (أ) بالتصديق في 2009، كما التزمت بذلك، على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ و(ب) مواصلة جهودها من أجل حماية حقوق الأطفال، لا سيما في محاولتها للقضاء الكامل على عمالة الأطفال؛ و(ج) توجيه دعوة دائمة إلى المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة من أجل زيارة البلد؛ و(د) التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

34- وأثنت تشاد على موريشيوس لوفائها بالالتزامات الدولية، لا سيما من خلال العمل على امتثال قوانينها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتقديم تقاريرها الدورية إلى هيئات المعاهدات. وطلبت تشاد إلى المجتمع الدولي دعم موريشيوس من خلال تقديم كامل المساعدة الضرورية لتحسين برامجها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

35- وهنأت إندونيسيا الحكومة على جهودها المتواصلة مراعية في ذلك شواغل مختلف المجتمعات المحلية، لا سيما فيما يتعلق بالقضاء على الفقر وضمن التعليم المجاني والإلزامي. وتساءلت عن التدابير التي ستتخذ من أجل تناول أسئلة لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالمرأة في حالة العنف المنزلي وأوصت موريشيوس (أ) بمواصلة تنقيح خطتها الإنمائية ومن خلال ذلك مواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل فعال. وحثت إندونيسيا موريشيوس على سن قانون للأطفال وكذا تجميع القوانين الوطنية المتفقة تماماً مع الالتزامات الدولية التي تعهدت بها.

36- ورأت الفلبين في إطار السياسة الجنسانية الوطنية ممارسة فضلى وهنأت موريشيوس على سن قانون الحماية من العنف المنزلي. وطلبت المزيد من المعلومات عن أنشطة مكتب أمين مظالم الأطفال، وعن تقييم الحكومة لأعماله. وأوصت موريشيوس (أ) بمواصلة تحسين الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين؛ و(ب) مراعاة الأبعاد الخاصة بحقوق الإنسان في الاتجار بالبشر، لا سيما ضرورة حماية الضحايا وتقديم المساعدة إليهم، عند وضع قانون لمكافحة الاتجار بالبشر.

37- وأشارت بوتسوانا إلى موريشيوس أنشأت مؤسسة عتيبة تُعيط عليها في مجال إعمال حقوق الإنسان المعززة بشكل دائم من خلال إصلاح تشريعي متماسك جداً في مختلف القطاعات على مدى السنين. وأوصت بوتسوانا موريشيوس (أ) بأن تواصل في سياق إطار السياسة الجنسانية الوطنية الذي وضعت له لعام 2008 وآليات أخرى، تطبيق منظور جنساني في سياساتها وبرامجها، بما في ذلك في متابعة نتائج الاستعراض الحالي. وأوصت موريشيوس أيضاً (ب) بأن تواصل جهودها الهائلة الرامية إلى إعمال حقوق الأطفال، وفي هذا السياق تبادل خبراتها بشأن عمل أمين مظالم الأطفال.

38- وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مبدأ حكومة موريشيوس في عدم فصل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن الحقوق المدنية والسياسية والتوزيع العادل للمزايا الوطنية حتى يتمتع جميع المواطنين بحقوقهم المعترف لهم بها. بيد أنها تساءلت عما إذا كان هناك تفسير اجتماعي اقتصادي فيما يتعلق بارتباط القوة العاملة غير الكافية ببقايا الفقر. وأوصت جمهورية الكونغو الديمقراطية الحكومة بأن تجري المؤسسة المختصة حملة لتفسير مضمون الدستور الموزع

- 39- ولا حظت باكستان أن لموريشيوس إطاراً قانونياً ملائماً وهيكلاً أساسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للتدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل وضع إطار للسياسة الجنسانية الوطنية والتصدي لمسألة العنف المنزلي. وتساءلت باكستان عن تجربة موريشيوس فيما يتعلق بتنفيذ قانون العنف المنزلي وأوصت بمواصلة وتعزيز التركيز على التصدي للعنف المنزلي.
- 40- وطلبت جيبوتي إلى موريشيوس أن تُسهب في عرض الإنجازات التي حققتها وحدة قضايا الجنسين داخل وزارة حقوق المرأة، ونماء الطفل والرعاية الأسرية. وتساءلت عن عدد التوصيات التي قمتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي لعام 2007 التي نُفذت، وعما إذا كانت التوصية جيم (المتعلقة بتحقيقات الشرطة) والتوصية دال (المتعلقة بالتدابير التي ينبغي اتخاذها لترشيد نظام تفتيش السجون وتجهيز الشكاوى) من بين التوصيات التي نُفذت.
- 41- وأشارت ماليزيا إلى جهود الحكومة الرامية إلى القضاء على الفقر وإلى النجاح الذي تحقّق، وتساءلت في هذا الصدد عما إذا كانت هناك تدابير أخرى يُزعم القيام بها لمواصلة زيادة مستوى الدخل لدى السكان. وشجعت ماليزيا موريشيوس على الاستمرار في هذه الجهود الإيجابية وتبادل تجربتها في هذا المجال مع بلدان أخرى. وأوصت ماليزيا موريشيوس (أ) بأن تبذل المزيد من الجهود المضنية من أجل التصدي لمسألة العنف ضد المرأة بما في ذلك عبر تكثيف حملات توعية الجمهور وتعزيز تدابير منع العنف. وأوصت ماليزيا موريشيوس أيضاً (ب) بأن تعزز خطط العمل الوطنية الحالية المتعلقة بحماية الأطفال، لا سيما بشأن سياساتها في مجال منع الاستغلال الجنسي للأطفال ومعاقبة ضحاياهم من الأطفال وإعادة إدماجهم.
- 42- ورداً على البيانات، ذكرت موريشيوس أنها بصدد الانتهاء من خطة عملها الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان وأن دراسة استقصائية لحصر احتياجاتها من المساعدة التقنية ستجرى لذلك الغرض. وستسعى، بشكل خاص، إلى الحصول على تدريب المدربين.
- 43- وفيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالأشخاص، عدّلت موريشيوس قانون حماية الطفل في 2005 لإدخال الجرائم المتعلقة بالاتجار بالأطفال، والتخلي عنهم واختطافهم، مع سنّ عقوبات شديدة. وفي 2007، أطلق برنامج وطني لتمكين الآباء من أجل تقديم التوجيه إلى الآباء. وأطلق برنامج مجتمعي لحماية الطفل وشيّد مركز سكني للاستقبال من أجل إعادة تأهيل ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. وأقيم تعاون أوثق بين "لواء حماية القصر" ووزارة نماء الطفل والرعاية الأسرية، ونُظمت حملات توعية بانتظام في المدارس وعبر الإذاعة والتلفزيون. وتعالج لجنة في وزارة السياحة مشاكل بغاء الأطفال في قطاع السياحة. ويُدرّب الموظفون على مكافحة الاتجار بالأشخاص، وتشمل خدمات الشرطة خط اتصال مباشر على مدى 24 ساعة.
- 44- وذكرت موريشيوس أنها أنشأت لجنة خاصة للقضاء على الفقر المدقع، تشمل أصحاب مصلحة من جميع القطاعات لمعالجة احتياجات الفقراء وتقديم المساعدة العاجلة للأطفال والعاطلين. وأنشأت شراكة من خمسة مسارات بهدف القضاء على جميع حالات الفقر المدقع على مدى فترة تتراوح ما بين 7 سنوات و10. ومن التداخلات المتوقعة القيام بها تقديم مرافق السكن اللائق، وتقديم التدريب للعاطلين، والدعم التعليمي، وتقديم الخدمات العامة الأساسية، وبناء قدرة على الريادة والمشاركة. وقُدِّمَ أزيد من 395 مليون روبية لتمويل برنامج القضاء على الفقر المدقع أثناء 2008 و2009، ويُتوقع أن يغطي القطاع الخاص نسبة 40 في المائة من التكلفة كجزء من برنامج المسؤولية الاجتماعية للشركات.
- 45- وأوضحت موريشيوس أنها لم توقع بعد على اتفاقية وضع اللاجئين لعام 1951 وأنها بلد صغير بموارد محدودة. وذكر الوفد أن المسألة قيد النظر.
- 46- وفيما يتعلق بالتصدي للعنف المنزلي، أشارت موريشيوس إلى الإجراءات المتخذة بما في ذلك تعديل قانون الحماية من العنف المنزلي، الذي ينص على مسألة أوامر الحماية، وشغل الأماكن واستئجارها، ويُعرّف العنف المنزلي بكونه عنفاً بدنياً، وعاطفياً، وجنسياً بل حتى تهديداً. ويستمتع القضاء إلى الشكاوى من العنف المنزلي وتتم المتابعة من قبل موظفي شؤون الإفراج المشروط والأخصائيين الاجتماعيين. وذكرت موريشيوس أن برنامجاً تشخيصياً يدعى "منطقة عدم التسامح" قد وُضع في أربعة مناطق بالتعاون مع مراكز الشبلاب.
- 47- وهنّأت نيبال موريشيوس على تأسيسها لسياسة تنافسية، ووضعها لنموذج لبناء الائتلافات والتحالفات في مجال الإدارة والسياسة في أوساط مختلف الفئات الإثنية. وقامت نيبال بثلاثة طلبات هي: (أ) تبادل معلومات إضافية بشأن قانون تكافؤ الفرص والفئات المستهدفة به؛ و(ب) مشاركة موريشيوس خططها وممارساتها في مجال القضاء على الفقر بطريقة محددة زمنياً على النحو المبين في أعمال اللجنة الخاصة للقضاء على الفقر المدقع ومن خلال الشراكات الخماسية المسارات؛ (ج) وتبادل معلومات إضافية بشأن طبيعة وتكوين مركز حقوق الإنسان ومهامه فيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
- 48- وأشارت نيجيريا إلى الإنجازات الملحوظة التي حققتها موريشيوس في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان فقالت إن التحديات القائمة على مستوى القدرة والموارد المالية المحدودة ما تزال تنال من التحقيق الكامل لأهداف مختلف البرامج المحدودة في هذا الصدد. وأعربت نيجيريا عن رغبتها في رؤية تحسن في مجالات عنف أفراد الشرطة، والمقاضاة واكتظاظ السجون. ودعت نيجيريا المجتمع الدولي إلى تقديم المعرفة التقنية والتكنولوجية والتمويل اللذين يُعد موريشيوس في أشد الحاجة إليهما لدعم جهودها من أجل تحقيق التمتع الكامل بالحقوق المدنية والسياسية وكذا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسكانها.
- 49- وأشارت الأرجنتين إلى المعلومات التي قمتها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بشأن القوالب النمطية الأبوية والثقافية الراسخة فيما يتعلق بأدوار الرجال والنساء في الأسرة والمجتمع في موريشيوس وكذا في سوق العمل. واستفسرت الأرجنتين عن السياسات التي يجري اقتراحها لضمان المساواة بين الجنسين. وأشارت أيضاً إلى الادعاءات المتعلقة بازدياد الدعارة، لا سيما في أوساط البنات القاصرات والعلاقة القائمة بين الدعارة والسيولة، وتساءلت عن التدابير الرامية إلى ضمان ملاحقة ومعاقبة من يستغلون الدعارة. وأوصت الأرجنتين موريشيوس بالنظر في إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلقة ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في الموارد الإباحية.
- 50- ورحبت المملكة المتحدة بجهود موريشيوس لإنشاء ثقافة قوية لحقوق الإنسان عبر الانتهاء من خطة العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، والتي ستركز بشكل خاص على تعزيز حقوق الإنسان لفائدة أضعف الفئات، مثل النساء والأطفال، والأشخاص الحاملين لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والفقراء. وأشارت إلى ما أعربت عنه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن تقارير وريت من منظمات غير حكومية تتناول إساءة المعاملة وموت الأشخاص رهن الاحتجاز وفي السجون بفعل أفراد الشرطة، وغياب التحقيق الصحيح بشأن هذه الانتهاكات، وكذا الشواغل المتعلقة بنسبة نزلاء السجون المحتجزين قبل المحاكمة. وأشارت المملكة المتحدة أيضاً إلى معلومات لمنظمات غير حكومية تتعلق بالتمييز الذي تتعرض له أوساط المثليين جنسياً والمثليات جنسياً والمزدوجين جنسياً والمتحولين جنسياً وعدم وجود أي سبل قانونية ممكنة للسعي إلى الاعتراف بأي تمييز أو عنف ترجع أسبابه للميل الجنسي والتعويض عن هذا التمييز. وأوصت المملكة المتحدة موريشيوس (أ) باتخاذ مزيد من الخطوات من أجل التصدي للتمييز ضد المرأة، لا سيما في مكان العمل؛ و(ب) إجراء تحقيقات بشأن جميع الانتهاكات وحالات وفاة الأشخاص الموجودين رهن الاحتجاز وفي السجون التي تُعزى لأفراد الشرطة؛ و(ج) ملاحقة مرتكبي هذه الانتهاكات وتعويض الضحايا وتمكينهم من الوصول إلى هيئات مستقلة للتحقيق بشأن تلك الشكاوى؛ (د) اتخاذ مزيد من التدابير لمنع التمييز القائم على أساس الميل الجنسي، وأن يمكن قانون تكافؤ الفرص من الاعتراف القانوني بأزواج الجنس الواحد وبحقوق الإنسان الخاصة بهم.
- 51- وتساءلت ألمانيا عما إذا كانت موريشيوس تعترم اتخاذ مزيد من التدابير للتصدي لمسألة الاعتداء على الطفل وإهماله، بما في ذلك الاعتداء الجنسي، ولا سيما العدد المتزايد للأطفال المتورطين في الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. وتساءلت آين ستسن موريشيوس إطاراً تشريعياً أو تدابير من منظمة أخرى لصاية المرأة والطفل ضحيتي الاتجار، والبغاء والاستغلال الجنسي وضمن الملاحقة القضائية والعقاب لمن يستغلون الدعارة. وأوصت ألمانيا بأن تتخذ موريشيوس تدابير لجعل ظروف الأشخاص المحتجزين مطابقة للمعايير الدولية، بما في ذلك وضع أحكام قانونية واضحة للسن الدنيا للمسؤولية الجنائية ولطول فترة الاحتجاز قبل المحاكمة. وأوصت ألمانيا بأن تُكثّف موريشيوس من توعيتها وأن تعزز من جهودها في مجال الوقاية بشأن العنف ضد المرأة وأن تضع آليات فعالة للرصد والتقييم لضمان فعالية التدابير المُتخذة للتصدي لجميع أشكال العنف ضد المرأة. وأوصت ألمانيا بزيادة عدد المأوى المتاحة للضحايا ولأطفالهم. وأوصت ألمانيا كذلك بأن تتصدى موريشيوس لجميع العقبات التي تحول دون إبلاغ المرأة عن أعمال العنف لدى الشرطة. وختاماً أوصت ألمانيا بأن تسنّ موريشيوس قانوناً يُجرّم الاعتصاف.

- 52- ورحب المغرب بالجهود المبذولة من أجل إشاعة ثقافة الخدمة العامة قائمة على المساواة والشفافية والمسؤولية. وأوصى بأن تواصل الحكومة جهودها في مجال تعزيز حقوق الإنسان، لا سيما من خلال دمج المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان في البرامج المدرسية وتعزيز التنقيف في مجال هذه الحقوق في إطار حملات موازية وتدابير تعليمية. وطلب المغرب معلومات إضافية. وتساءل عما تتوقعه موريشيوس من الوكالات التابعة للأمم المتحدة في مجال بناء القدرات والمساعدة في تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وتساءل عن التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من قبل الحكومة من أجل الحد من مشكلة اكتظاظ السجون.
- 53- وأشارت فلسطين إلى أن موريشيوس طرف في الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وأن حماية حقوق العمال المهاجرين أولوية أخرى لموريشيوس. وشجعت موريشيوس في عملها من أجل ضمان المساواة بين الجنسين وذكرت أن الدستور يضمن الحرية التامة للعبادة والتدين. وأوصت فلسطين لموريشيوس (أ) بأن تواصل جهودها في مجال مكافحة العنف المنزلي، لا سيما في مجال توعية السكان عبر الحملات الإعلامية وتحسين نظام الملاحقة الجنائية و(ب) المتابعة الحثيثة لسياساتها في مجال مكافحة الاكتظاظ في السجون، لا سيما عبر إنشاء مرافق جديدة.
- 54- وأثنت المكسيك على موريشيوس لجملة أمور منها مكافحتها للفقر ولجهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأوصت موريشيوس: (أ) بأن تجعل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تعمل وفقاً لمبادئ باريس؛ و(ب) أن تحظر في الدستور جميع أشكال التمييز دون استثناء؛ و(ج) أن تضع سياسة لاستخدام لغة الكريول في جميع مستويات التعليم الابتدائي، وأن تدمج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية التعليمية؛ و(د) أن تبذل كل الجهود الممكنة من أجل القضاء على جميع أشكال العنف، وجميع أشكال الاعتداء ضد الأطفال والقضاء التام على العنف أفراد الشرطة؛ و(هـ) أن تصدق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية القضاء على التمييز العنصري، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.
- 55- وأشارت نيوزيلندا إلى إدخال تدابير جديدة ترمي إلى تصفية حجم القضايا المتركمة على المحاكم وذكرت أن من المؤسف أن تسقط في الماضي بعض القضايا المهمة، منها قضايا اغتصاب، بسبب التأخير. وأوصت نيوزيلندا موريشيوس (أ) بأن تواصل جهودها من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة، وأوصت موريشيوس بشكل خاص (ب) بأن تدرج في قانونها المتعلقة بتكافؤ الفرص أحكاماً تتعلق بمساواة النساء والرجال في الحقوق؛ و(ج) تمكين البنات من الوصول إلى مرافق التعليم والموارد التعليمية ذاتها المتاحة للبنين؛ و(د) تكثيف حملات التوعية بشأن حقوق المرأة؛ و(هـ) تحريم الاغتصاب الزوجي بموجب مشروع قانون الجرائم الجنسية المقترح. وأشارت بقل إلى تقارير تقيّد بدني نسبة الأطفال ذوي الإعاقة الذين يتابعون دراستهم وأوصت (و) بأن تشمل الخطة التي وضعها المدعي العام للتصديق المبكر على اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة تدابير لزيادة نسبة الأطفال ذوي الإعاقة الذين يتابعون دراستهم. وأشارت نيوزيلندا أيضاً إلى شواغل بشأن حوادث اعتداء على الأطفال وإصابتهم بما في ذلك حوادث الاعتداء الجنسي وأوصت موريشيوس (ز) باعتماد تدابير لمنع الاعتداء الجنسي وإتاحة مرافق لرعاية الأطفال ضحايا العنف، ومعافاتهم وإعادة إدماجهم؛ و(ح) اتخاذ خطوات أخرى للقضاء على بغاء الأطفال وعمالة الأطفال.
- 56- ولاحظت أنريجيان إحراز تقدم في اتجاه ضمان المساواة بين الجنسين ومكافحة الفقر. وأثنت على الجهود التي بذلتها الحكومة من أجل وقاية النساء والأطفال بشكل خاص من العنف المنزلي وحمايتهم منه. وتساءلت عن مدى فعالية وحدة الأسرة والرعاية ومكاتبها الإقليمية الستة وعن التحديثات الرئيسية التي تواجها هذه الكيانات في عملها. وأوصت بأن تقوم موريشيوس (أ) بالنظر في تنفيذ توصيات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الواردة في الفقرة 37 من التقرير الوطني؛ و(ب) النظر في أن تصبح طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ و(ج) مواصلة تحسين سبل الوصول إلى التعليم والرعاية الصحية والأدوية.
- 57- وأشارت لاتفيا بارتياح إلى الإنجازات الهامة التي تحققت في مبدئي التعليم والرعاية الصحية، وكذا إلى تعهد موريشيوس بمواصلة الدفاع عن سيادة الديمقراطية، والإدارة الرشيدة وتطوير وتعزيز المؤسسات الوطنية التي تحمي حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها لموريشيوس بشأن نظرها في مسألة توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة. وبالنظر إلى تعاون موريشيوس سابقاً مع المكلفين بولاية، أوصت لاتفيا بأن تنتظر موريشيوس في توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.
- 58- وأشارت جنوب أفريقيا مع التقدير إلى التقدم الذي أحرزته الحكومة ولا سيما في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأثنت على الحكومة لما أبانت عنه من ابتكار في مواجهة تحديثات القضاء على الفقر وتقديم المساعدة إلى العاطلين، وإتاحة التعليم المجاني إلى المستوى الثالثي، ووضع إطار للسياسة الجنسانية الوطنية، بما في ذلك اتخاذ تدابير للتصدي للعنف المنزلي. وإدراكاً من جنوب أفريقيا للشواغل التي أثارها هيئت معاهدات متنوعة وللحديث المشار إليها في التقرير الوطني، أوصت جنوب أفريقيا بأن تقوم موريشيوس (أ) بمواصلة تعزيز تدابيرها الرامية إلى القضاء على الفقر؛ و(ب) استعراض قوانينها الداخلية بهدف مطابقتها مع أحكام صكوك حقوق الإنسان التي صدقت عليها؛ و(ج) تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل؛ و(د) تكثيف حملاتها التثقيفية والعامة الرامية إلى القضاء على مواقف السلطة الأبوية السائدة في مجتمعها.
- 59- وأشارت سنغافورة إلى أهمية الحفاظ على نسج اجتماعي سلمي في مجتمع متعدد الأعراق والأديان مثل موريشيوس، وأشارت إلى أن ذلك قد يكون من بلب الممارسة الفضلى التي تشاطرها موريشيوس. وتساءلت سنغافورة عن كيفية محافظة موريشيوس على الوثام الاجتماعي في هذا السياق.
- 60- وأشارت الكونغو بوجه خاص إلى العمل المضطلع به من أجل التوعية وإطلاع السكان على حقوقهم وحررياتهم الأساسية ومساعدتهم على الدفاع عنها. وشجعت الحكومة على مواصلة الجهود التي بدأتها من أجل تعزيز المساواة بين الرجال والنساء كجزء من إطار السياسة الجنسانية الوطنية الذي وضعت له عام 2008. ودعت موريشيوس إلى مواصلة جهودها الرامية إلى مكافحة العنف المنزلي وكذلك مكافحة الممارسات التمييزية التي تنال من الجهود المضطلع بها من أجل ضمان المساواة بين جميع المواطنين. وذهبت الكونغو إلى أن المبادرات الابتكارية من قبيل إنشاء شعبة تكافؤ الفرص وهيئة شكاوى الشرطة تستحق المزيد من الدعم الإيجابي من المجتمع الدولي.
- 61- وذكرت الهند أن إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة 2001-2003 أشار إلى خطوات جارية خطتها موريشيوس في مجالي الصحة والتعليم. وأشارت مع التقدير إلى الخطوات المتخذة من أجل رعاية الفئات الضعيفة في المجتمع مثل النساء وكبار السن. ورغبت الهند بإنشاء الصندوق الاستثماري لإمماج الفئات الضعيفة اجتماعياً من أجل تمكين النساء اللواتي يعشن في فقر من سبل الوصول إلى الموارد الاقتصادية، وكذا بإطلاق خطط للقروض الصغيرة وللمؤسسات التجارية الصغيرة لتمكين النساء من الاكتفاء الذاتي ومزيد من الاستقلال اقتصادياً. وطلبت الهند المزيد من المعلومات عما أعرب عنه من قلق بشأن بعض العناصر المتعلقة بالجوانب التنظيمية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان. واستفسرت كذلك عن التدابير المتخذة من أجل تحسين ظروف العيش والعمل للعمال المهاجرين وطلبت توضيح ما إذا كان الدستور الموريشيوسي يتضمن أي إعفاء من حظر التمييز على أي أسس.
- 62- وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة 2001-2003 أشار إلى الخطوات الجارية التي تحققت في مجالي الصحة والتعليم. وكان موقفها إيجابياً جداً من الهيكل الأساسية المؤسسية لحقوق الإنسان، وأشارت إلى المؤسسات الرامية إلى توعية الجمهور بالالتزامات الحالية في مجال حقوق الإنسان. وذكرت سوريا أن موريشيوس شاركت بشكل نشيط وإيجابي في عمل مجلس حقوق الإنسان وأوصت بأن تزيد موريشيوس من مشاركة المرأة في البرلمان وفي مختلف عمليات صنع القرار.
- 63- وفي معرض الإشارة إلى مختلف الهيكل والمؤسسات التي أنشأتها موريشيوس من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، على النحو المشار إليه في التقرير، أوصت بوركينا فاسو بأن تزود موريشيوس مكتب أمين مظالم الأطفال بالموارد اللازمة للاضطلاع بمهامه حتى يضمن الإعمال الفعلي لحقوق الأطفال. وطلبت بوركينا فاسو معلومات إضافية عن عمل لجنة القضاء على الفقر المدقع وكذا عن الأنشطة الخاصة التي تضطلع بها وشجعت موريشيوس على متابعة التزامها بالقضاء على الفقر المدقع. وشجع الوفد موريشيوس على اتخاذ تدابير محدّدة دعماً للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم في تمتعهم بحقوقهم وبكرامتهم.
- 64- وأشارت بوروندي إلى أن موريشيوس أنشأت عدداً كبيراً من الهيكل الأساسية لحقوق الإنسان، حظي بعضها باهتمام بوروندي، وأن موريشيوس تتعاون

بشكل جيد جداً مع مختلف آليات مجلس حقوق الإنسان. وأعربت عن إدراكها لكون موريشيوس بلداً معروفاً بالاستقرار السياسي حيث تتعايش فيه جميع الأعراق والثقافات والأديان وتطور في سلام، وهذا ما يستحق الثناء الكبير وما قد يشكل نموذجاً يُحتذى به للعديد من البلدان الأخرى.

65- وأثنت سلوفينيا على الحكومة لجملة أمور منها إلغاء عقوبة الإعدام عام 1995. وأشارت إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تلقت عدة شكاوى تدعي وقوع أعمال عنف قام بها أفراد الشرطة، وتساءلت عن الكيفية التي يتم بها التحقيق في القضايا العديدة لحالات عنف أفراد الشرطة وعن عدد هذه القضايا التي انتهت بإدانة مرتكبي هذه الأعمال والتعويضات التي دُفعت إلى الضحايا. وتساءلت سلوفينيا متى تتوقع موريشيوس إنشاء اللجنة المستقلة لشكاوى الشرطة وعن تاريخ عملها بطاقة كاملة. وأشارت سلوفينيا إلى أن بعضاً من معاهدات حقوق الإنسان الأساسية قد وُقِعَ لكنه لم يتم التصديق عليه، وأوصت سلوفينيا موريشيوس (أ) بتسريع هذه العملية أو بالتصديق، لا سيما فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية و(ب) توجيه دعوة مفتوحة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

66- ودعماً للالتزامات موريشيوس في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، أوصت الجمهورية التشيكية موريشيوس (أ) بتوجيه وتنفيذ دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة. وأعربت عن تقديرها للجهود التشريعية المبذولة من أجل معالجة الأوضاع السائدة في السجون، بما في ذلك حالات التعذيب وأوصت موريشيوس (ب) باعتماد تدابير أخرى لضمان امتثال الاحتجاز السابق للمحاكمة للمعايير الدولية وترشيد نظام تفتيش السجون وتجهيز الشكاوى في حالات ادعاء إساءة المعاملة أو التعذيب. وأوصت موريشيوس كذلك (ج) بمواصلة الجهود الرامية إلى تقديم تدريب خاص في مجال حقوق الإنسان لفائدة موظفي إنفاذ القانون والعاملين في المجال القضائي يتناول جميع جوانب حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان الخاصة باللاجئين أوصت الجمهورية التشيكية موريشيوس (د) بالانضمام إلى اتفاقية اللاجئين لعام 1951 ولبروتوكولها لعام 1967. وأثنت على موريشيوس لدعمها البيان المشترك المتعلق بحقوق الإنسان، والميل الجنسي والهوية الجنسية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2008.

67- وأشارت غانا إلى أن العمال المهاجرين اشتكوا في الأشهر الأخيرة من ظروف عمل وعيش غير مرضية وتساءلت عن الخطوات التي اتخذت لحل هذه المشكلة. وذكرت غانا أيضاً التزام الحكومة بإجراء إصلاحات واسعة النطاق أو دعم هذه الإصلاحات في القطاع القضائي وأعربت عن أملها في تنفيذ الإصلاحات القضائية بهدف تحسين إقامة العدل في البلد.

68- وأعربت البرازيل عن تقديرها لاعتماد إطار قانوني ومؤسسي من أجل تعزيز دمج الصكوك الدولية لحقوق الإنسان في القانون الداخلي، لا سيما إلغاء عقوبة الإعدام عام 1995. وأثنت على إنجازات موريشيوس في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما الحقوق المتعلقة بالتعليم والغذاء والصحة والسكن. وذهبت البرازيل إلى أن جميع الإجراءات الرامية إلى ضمان الأمن يجب أن تكون مطابقة تماماً لأحكام الصكوك الدولية والوطنية لحقوق الإنسان. وطلبت معلومات عن الخطوات الرئيسية المتخذة وعن مواطن القصور فيما يتعلق بمسألة حقوق الإنسان مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة ومعلومات عن مسألة حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب وقانون منع الإرهاب لعام 2002. وأوصت البرازيل بأن تقوم موريشيوس (أ) بتحقيق أهداف حقوق الإنسان التي حددها قرار مجلس حقوق الإنسان 9/12 وفي هذا السياق النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛ و(ب) النظر في توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة؛ و(ج) الحفاظ على البرامج الرامية إلى مكافحة الفقر المدقع وتعزيز هذه البرامج.

69- وأشارت الصين إلى الإنجازات المتميزة التي تحققت في مجال القضاء على الفقر، وحماية حقوق العمال وكذا مصالحهم، وتعزيز الرعاية الاجتماعية، وحماية الفئات الضعيفة وتعزيز المساواة بين الجنسين وتطوير وسائل الإعلام الإخبارية. وفيما يتعلق باللجنة الخاصة التي أنشئت بهدف القضاء على الفقر نهائياً في مدة تتراوح ما بين سبع سنوات وعشر، تساءلت الصين عن الخطط الملموسة والأهداف المرحلية المحددة في هذا العمل. وأوصت الصين بأن تنشئ موريشيوس هيئة لشكاوى الشرطة نشيطة في عملها ومزودة بالمساعدة التقنية اللازمة من المجتمع الدولي.

70- وتساءلت إيطاليا عما إذا كان مشروع قانون تكافؤ الفرص الذي قدم مؤخراً قد اعتمدته الجمعية الوطنية وما إذا كان قد دخل حيز النفاذ فعلاً. ورأت إيطاليا أن مشروع القانون هذا يمثل إنجازاً رئيسياً في سياسة موريشيوس في مجال حقوق الإنسان لأنه يحظر أي شكل من التمييز على أسس جملة أمور منها الرأي السياسي، والعرق، والجنس والميل الجنسي. واستفسرت إيطاليا عما إذا كانت الحكومة تنوي اعتماد أحكام متسقة من أجل عدم تجريم الأنشطة الجنسية القائمة بين الكبار بالتراضي. ورحبت بإنشاء أمين لمظالم الأطفال في 2003، غير أنها أشارت إلى بعض الشواغل المعرب عنها في ميدان حقوق الطفل، منها ما يتناول مجالات من قبيل التبني وقضاء الأحداث. وأوصت إيطاليا موريشيوس (أ) بزيادة جهودها من أجل ضمان امتثال القوانين الداخلية لأحكام اتفاقية حقوق الطفل امتثالاً كاملاً، بما في ذلك من خلال تحديد سن قانونية دنيا للمسؤولية الجنائية. وفيما يتعلق بحقوق المرأة أوصت إيطاليا موريشيوس (ب) بتعديل تلك الأحكام الدستورية التي تضر بوضع المرأة، بما في ذلك الزواج، والطلاق، والتبني والدفن ونقل الملكية في حالة الوفاة.

71- وأشارت كوت ديفوار إلى الدراسات العديدة التي أنجزتها مؤسست وطنية معترفة بالنجاح الاقتصادي الذي حققته موريشيوس وكذا بالنفوذ الذي أحرزته في مجالي الصحة والتعليم. وأوصت كوت ديفوار موريشيوس (أ) بمواصلة جهودها في مجال الدفاع عن الديمقراطية التعددية والإدارة الرشيدة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية واستدامة ذلك وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ و(ب) حثها على المضي في تحقيق مثلتها الإنساني المتجسد في إقامة بلد طيفي، غني في تنوعه الثقافي والاجتماعي والديني ومحترم لحقوق الأقليات.

72- وأشارت زيمبابوي إلى إنشاء مركز حقوق الإنسان بوصفه تطوراً إيجابياً جداً. وأوصت بأن تقوم موريشيوس (أ) بمواصلة العمل من أجل التصدي للتحديات والقيود التي تواجهها في مساعيها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ و(ب) الانتهاء من خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التي ستقدم ولا شك تحسينات ملموسة في مجال التقيد بجميع فئات حقوق الإنسان؛ و(ج) ضرورة مواصلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأمانة الكومنولث لمساعدتهما لموريشيوس في مجال بناء القدرات.

73- وأشارت بربادوس بارتياح إلى أن سياسات حكومية عديدة تعترف بالعلاقة الحتمية القائمة بين حقوق الإنسان والتنمية. وأشارت إلى وجود تراكم للتحديات التي ينبغي تقديمها إلى هيئات المعاهدات شأنها في ذلك شأن العديد من البلدان النامية ذات القدرات المحدودة. وطلبت بربادوس إلى هيئات المعاهدات وإلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان العمل سوية من أجل مساعدة موريشيوس وغيرها من البلدان الجزرية الصغيرة النامية، كلما أمكن ذلك، من أجل إعداد التقارير اللازمة ومتابعة توصيات هيئات المعاهدات.

74- وأثنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على جملة أمور منها تعديل القانون الجنائي في 2003. وأشارت بتقدير خاص إلى التزام موريشيوس بحقوق الإنسان كما يتجسد ذلك في إنشاء صندوق يزيد من تمكين الفئات الضعيفة اقتصادياً وفي مختلف الأنشطة الرامية إلى تحقيق رفاه السكان. وشجعت موريشيوس، رغم التحديات والعراقيل القائمة، على مواصلة جهودها الحالية من أجل مواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بمواطنيها.

75- وأشار الوفد إلى أن الحكومة بصدد معالجة مسألة عنف أفراد الشرطة وأن تدريباً منتظماً يقدم على المستوى الأساسي. وأضاف الوفد قائلاً أن 37 من أفراد الشرطة تجري ملاحظتهم وإن تصور إفلات أفراد الشرطة من العقاب لم يعد قائماً. وأوضح أن الحكومة قمت مؤخراً، دون انتظار حكم المحكمة، مبلغاً مالياً على سبيل الهيئة إلى أسرتي شخصين توفيا رهن الاحتجاز لدى الشرطة. وفيما يتعلق بقانون هيئة شكاوى الشرطة، ذكر الوفد أن القانون سيسب لاحقاً هذا العام وأن مشاورات تجري مع مختلف الجهات.

76- وأوضح الوفد أن الهدف من مشروع قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص هو تفعيل بروتوكول الأمم المتحدة لمنع الاتجار بالأشخاص وقمعه والمعاقبة عليه، من أجل منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، وحماية الضحايا ومساعدتهم وضمان ملاحقة الأشخاص المتورطين في الاتجار بالأشخاص. وفيما يتعلق باكتظاظ

السجون، اتخذت سلسلة من التدابير، منها إنشاء مرافق إضافية لإيواء 377 محتجزاً في مختلف السجون وإحداث 14 وحدة للفصل والحماية، وتوسيع سجن النساء، وتشديد سجن جديد بإجراءات أمنية قصوى. وهناك مسار سريع على مستوى الملاحقة بالنسبة للأشخاص المنتظرين للمحاكمة والذين لا يستطيعون دفع الكفالة.

77- وفيما يتعلق بظروف العمل والعيش للعمال المهاجرين وحقوقهم، أبلغ الوفد أن العامل المغترب الحق في تشكيل نقابة أو الانضمام إليها بمحض اختياره دون إذن مسبق وبدون أي تمييز، وله حقوق أخرى تتعلق بالنقابات وبأنشطة التفاوض الجماعي. وأنشئت وحدة خاصة للعمال المهاجرين داخل وزارة العمل في 1999 لضمان مطابقة ظروف عمل العمال المهاجرين مع القوانين الوطنية. وأجرت الوحدة 752 عملية تفتيش في 2008 في أماكن العمل وتستجيب فوراً لجميع الشكاوى الواردة من العمال المغتربين، بما في ذلك رسائل الشكاوى مجهولة الهوية.

78- ومن أهداف وحدة الرعاية الأسرية والحماية تنفيذ السياسات والاستراتيجيات الملائمة الرامية إلى تعزيز الرعاية الأسرية واعتماد الاستراتيجيات ذات الصلة وتنفيذ الإجراءات الرامية إلى مكافحة العنف المنزلي. وللوحدة ستة مكاتب إقليمية معروفة باسم مكتب الدعم الأسري، حيث تقدم الخدمات مجاناً للأسر والأطفال الموجودين في وضعية صعبة، بما في ذلك خدمات المشورة النفسية والقانونية، ومساعدة الكبار ضحايا العنف المنزلي، ومساعدة الأطفال ضحايا الاعتداء وإساءة المشورة للأفراد والأزواج والجماعات.

79- وأوضح الوفد أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان غير تابعة لأي وزارة وأن علي رأسها قاض سابق. وذكر الوفد أيضاً أن عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يحظى بتغطية واسعة في الصحافة وأن لا مجال لأي تدخل من الجهاز التنفيذي أو من أي وزير في استقلالية اللجنة. وذهب الوفد إلى ضرورة تفويض المزيد من السلطات للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وأشار إلى أن التشريع ذا الصلة هو قيد التنقيح وأن دور اللجنة قد تجدد بموجب قانون تكافؤ الفرص.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

80- درست موريشيوس التوصيات التي قدمت أثناء الحوار التفاعلي. وتحظى التوصيات الواردة أدناه بتأييد موريشيوس:

- 1- النظر في إمكانية الإسراع في عملية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلقة ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (الجزائر، الأرجنتين، البرازيل، المكسيك، سلوفينيا)؛
- 2- استعراض قوانينها الداخلية بهدف مطابقتها مع أحكام صكوك حقوق الإنسان التي صدقت عليها (جنوب أفريقيا)؛
- 3- تقديم مشروع قانون شكاوى الشرطة الجاري إعداده إلى البرلمان، في أقرب وقت ممكن، وإيلاء اهتمام خاص لزيادة توعية أفراد الشرطة فيما يتعلق بمبادئ حقوق الإنسان (الجزائر)؛
- 4- الانتهاء من مشروع قانون الجرائم الجنسية المنظور فيه حالياً واعتماده (كندا)؛
- 5- العمل على جعل الاعتصام الزوجي جريمة يعاقب عليها القانون في موريشيوس (كندا)؛
- 6- العمل على أن يحترم أي تشريع أو قانون أو تدبير متعلق بوسائل الإعلام الحق في حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك حرية وسائل الإعلام احتراماً كاملاً، وفقاً للمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك من خلال الحفاظ على قدرة وسائل الإعلام على التحقيق وتقديم تقارير بشأن المسؤولين الحكوميين دون خوف من العقب (كندا)؛
- 7- العمل على أن تجري مؤسست مختصة حملة لتفسير محتوى الدستور الموزع على مختلف فئات المجتمع (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛
- 8- زيادة جهود موريشيوس في ضمان امتثال قوانينها الداخلية لأحكام اتفاقية حقوق الطفل امتثالاً كاملاً، بما في ذلك تحديد سن دنيا قانونية للمسؤولية الجنائية (إيطاليا) تمسباً مع المعايير الدولية (ألمانيا)؛ وسن قانون للأطفال وكذا تجميع القوانين الوطنية المطابقة تماماً للالتزامات الدولية التي تعهدت بها موريشيوس (إندونيسيا)؛
- 9- النظر في تنفيذ توصيات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الواردة في الفقرة 37 من التقرير الوطني (أنزيبجان)؛
- 10- تزويد مكتب أمين مظالم الأطفال بالموارد اللازمة للاضطلاع بمهامه من أجل ضمان إعماله الفعلي لحقوق الأطفال (بوركينافاسو)؛
- 11- مواصلة جهودها الجارية بهدف إعمال حقوق الأطفال، وفي هذا السياق تبادل تجاربها بشأن عمل أمين مظالم الأطفال (بوتسوانا)؛
- 12- تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل (جنوب أفريقيا)؛
- 13- مواصلة جهودها دفاعاً عن الديمقراطية التعددية والإدارة الرشيدة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية واستدامة ذلك وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (كوت ديفوار)؛
- 14- الانتهاء من خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وتنفيذها (زمبابوي، الجزائر) على النحو المشار إليه في الفقرتين 80 و 81 من التقرير الوطني (الجزائر)، وهو ما سيحقق ولا شك تحسينات ملموسة في مجال التقيد بجميع فئات حقوق الإنسان (زمبابوي)؛
- 15- مواصلة جهودها في مسار تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع الميادين (مصر)؛ وتشجيع موريشيوس على مواصلة جهودها الإيجابية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بشعبها وتبادل تجاربها في هذا المجال مع البلدان الأخرى (ماليزيا)؛ ومواصلة العمل من أجل التصدي للتحديات والقيود التي تواجهها في مسعاها الرامي إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان (زمبابوي)؛
- 16- مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز التنقيف في مجال حقوق الإنسان (كندا)؛
- 17- مواصلة تنقيح خطتها الإنمائية والاستمرار من خلال ذلك في تعزيز وحماية حقوق الإنسان فعلياً وكذا تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلد (إندونيسيا)؛
- 18- مواصلة تطبيق منظور جنساني في سياساتها وبرامجها، بما في ذلك في مجال متابعة نتائج الاستعراض الحالي، في سياق إطار السياسة الجنسانية الوطنية الذي وضعته لعام 2008 وأليت أخرى (بوتسوانا)؛
- 19- دعوة المجتمع الدولي إلى تقديم المعرفة التقنية والتكنولوجية والتمويل اللذين تعد موريشيوس في أشد الحاجة إليهما دعماً لجهودها من أجل بلوغ التمتع الكامل لسكانها بالحقوق المدنية والسياسية وكذا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (نيجيريا)؛ ودعوة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأمانة الكومنولث إلى مواصلة مساعدتهما لموريشيوس في مجال بناء القدرات (زمبابوي)؛ ودعوة المجتمع الدولي إلى دعم موريشيوس من خلال تقديم كل المساعدة الضرورية لتحسين برامجها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان (تشاد)؛
- 20- الاستمرار في مسار تحقيق مثّلها الإنساني المتجسد في إقامة بلد طيفي، غني في تنوعه الثقافي والاجتماعي والديني ومحترم لحقوق الأقليات (كوت ديفوار)؛

- 21- مواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة وتكثيف حملات التوعية بشأن حقوق المرأة (نيوزيلندا)؛ واتخاذ خطوات أخرى للتصدي لمسألة التمييز ضد المرأة، لا سيما في مكان العمل (المملكة المتحدة)؛
- 22- إجراء تحقيقات بشأن جميع ما يعزى لأفراد الشرطة من انتهاكات وحالات وفاة لأشخاص كانوا رهن الاحتجاز وفي السجون، والعمل على ملاحقة مرتكبي هذه الانتهاكات؛ ودفع التعويض للضحايا وتمكينهم من الوصول إلى الهيئات المستقلة للتحقيق بشأن تلك الشكاوى (المملكة المتحدة)؛ وإنشاء هيئة لشكاوى الشرطة نشيطة في العمل ومزودة بالمساعدة التقنية اللازمة من المجتمع الدولي (الصين)؛
- 23- اعتماد تدابير أخرى لضمان امتثال الاحتجاز السابق للمحاكمة للمعايير الدولية وترشيد نظام تفتيش السجون وتجهيز الشكاوى في حالات ادعاء إساءة المعاملة أو التعذيب (الجمهورية التشيكية)؛
- 24- مواصلة الجهود الرامية إلى تقديم تدريب خاص في مجال حقوق الإنسان لفائدة موظفي إنفاذ القوانين والعاملين في المجال القضائي بشأن جميع جوانب حقوق الإنسان (الجمهورية التشيكية)؛
- 25- بذل المزيد من الجهود المضنية من أجل التصدي لمسألة العنف ضد المرأة (ماليزيا)، بما في ذلك من خلال تكثيف جهودها وتدابيرها في مجال التوعية وتعزيز الوقاية (ماليزيا، ألمانيا) ووضع آليات فعالة للرصد والتقييم لضمان فعالية التدابير المتخذة من أجل التصدي لجميع أشكال العنف الموجهة ضد المرأة؛ وزيادة عدد المأوى المتاحة لضحايا العنف وأطفالهم؛ والتصدي لجميع العقبلة التي تحول دون إبلاغ المرأة عن أعمال العنف لدى الشرطة (ألمانيا)؛
- 26- مواصلة وتعزيز جهودها من أجل التصدي للعنف المنزلي (فلسطين، باكستان) لا سيما في مجال توعية السكان عبر الحملات الإعلامية وتعزيز نظام الملاحقة الجنائية (فلسطين)؛
- 27- بذل جميع الجهود الممكنة من أجل القضاء على جميع أشكال العنف، وجميع أشكال الاعتداء ضد الأطفال والقضاء تماماً على عنف أفراد الشرطة (المكسيك)؛
- 28- تعزيز السياسات والبرامج الحالية الرامية إلى القضاء على بغاء الأطفال (تركيا)؛ تعزيز خطة العمل الوطنية الحالية بشأن حماية الأطفال، لا سيما بشأن سياسات موريثيوس في مجال وقاية الأطفال ومعاودة الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي وإعادة إدماجهم (ماليزيا)؛ ومواصلة جهودها الرامية إلى حماية حقوق الأطفال، لا سيما محاولاتها القضاء التام على عمالة الأطفال (فرنسا)؛
- 29- اتخاذ خطوات أخرى من أجل القضاء على بغاء الأطفال وعمالة الأطفال (نيوزيلندا)؛
- 30- الرصد الفعلي لتنفيذ مشروع قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص بعد اعتماده (تركيا)؛ ومراعاة أبعاد حقوق الإنسان فيما يتعلق بالاتجار بالبشر، لا سيما ضرورة حماية ومساعدة الضحايا، لدى صياغة قانون لمكافحة الاتجار بالبشر (الفلبين)؛
- 31- اتخاذ تدابير لجعل حالة الأشخاص الموجودين رهن الاحتجاز مطابقة للمعايير الدولية، بما في ذلك مطابقة فترة الاحتجاز السابق للمحاكمة (ألمانيا)؛
- 32- المتابعة الدبلوماسية لسياساتها الرامية إلى مكافحة اكتظاظ السجون، لا سيما من خلال إنشاء مرافق جديدة (فلسطين)؛
- 33- تكثيف جهودها الرامية إلى إكمال إصلاح نظامها القضائي، وطلب المساعدة التقنية عند اللزوم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في هذا الصدد (الجزائر)؛
- 34- تشجيع مشاركة المرأة في البرلمان وزيادة مشاركة المرأة في مختلف عمليات صنع القرار (الجمهورية العربية السورية)؛
- 35- مواصلة تنفيذ وتعزيز سياساتها وتدابيرها الرامية إلى القضاء على الفقر (تونس، جنوب أفريقيا)؛ والحفاظ على البرامج الرامية إلى مكافحة الفقر المدقع وتعزيزها (البرازيل)؛
- 36- مواصلة الجهود الجارية الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة واتخاذ خطوات لتحسين ظروف عيشها (كندا)؛
- 37- مواصلة تحسين سبل الوصول إلى التعليم والرعاية الصحية والأدوية (أذربيجان)؛
- 38- مواصلة جهودها في مجال تعزيز حقوق الإنسان، لا سيما من خلال دمج المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ضمن البرامج المدرسية وتعزيز التنقيف في مجال هذه الحقوق في الحملات والتدابير التعليمية الموازية (المغرب)؛
- 39- إدراج التدابير الرامية إلى زيادة نسبة الأطفال ذوي الإعاقة الذين يتابعون الدراسة ضمن الخطة التي يَبْنِها المدعي العام من أجل التصديق المبكر على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (نيوزيلندا)؛
- 40- مواصلة تحسين الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين (الفلبين)؛
- 41- تبادل معلومات إضافية بشأن قانون تكافؤ الفرص والفئات المستهدفة به (نيجال)؛
- 42- تبادل خططها وممارساتها في مجال القضاء على الفقر بطريقة محددة زمنياً كما هو وارد في أعمال اللجنة الخاصة للقضاء على الفقر المدقع والشرائط الخماسية المسارات (نيجال)؛
- 43- تبادل معلومات إضافية بشأن طبيعة وتكوين مركز حقوق الإنسان ومهامه فيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (نيجال)؛
- 44- رفض أية محاولة لفرض أية قيم أو معايير تتجاوز التزاماتها القانونية الدولية ولا تتطابق مع قيمها الاجتماعية (مصر).
- 81- أما التوصيات التالية فستدرسها موريثيوس وستقدم الردود عليها في الوقت المناسب. وستدرج ردود موريثيوس على هذه التوصيات في التقرير النهائي الذي سيصدره مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية عشرة:
- 1- التصديق/النظر في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (فرنسا، المكسيك) وعلى بروتوكولها الاختياري (المكسيك)؛
- 2- التوقيع والتصديق/النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا، المكسيك)؛
- 3- النظر في أن تصبح موريثيوس طرفاً في/التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (أذربيجان، المكسيك)؛
- 4- تسريع عملية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاع المسلح (سلوفينيا)؛

- 5- تسريع عملية التصديق/التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام (المكسيك، سلوفينيا)؛
- 6- الانضمام إلى اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وإلى بروتوكولها لعام 1967 (الجمهورية التشيكية)؛
- 7- تحقيق أهداف حقوق الإنسان التي حددها قرار مجلس حقوق الإنسان 9/12، وفي هذا السياق، النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة (البرازيل)؛
- 8- تعديل الأحكام الدستورية التي تضر بوضع المرأة، بما في ذلك الزواج، والطلاق، والتبني، والدفن ونقل الملكية في حالة الوفاة (إيطاليا)؛
- 9- النظر في توجيه دعوة دائمة (لاتفيا، البرازيل)/توجيه دعوة دائمة (فرنسا، سلوفينيا)/توجيه وتنفيذ دعوة دائمة (الجمهورية التشيكية) إلى جميع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان؛
- 10- حظر جميع أشكال التمييز دون استثناء في الدستور (المكسيك)؛
- 11- إدراج الاغتصاب الزوجي ضمن الجرائم المعاقب عليها بموجب مشروع قانون الجرائم الجنسية المقترح (نيوزيلندا)؛
- 12- اتخاذ تدابير أخرى لمنع التمييز على أساس الميل الجنسي، وتمكين قانون تكافؤ الفرص من الاعتراف القانوني بأزواج الجنس الواحد وبحقوق الإنسان الخاصة بهم (المملكة المتحدة)؛
- 13- وضع سياسة لاستخدام لغة الكريول على جميع مستويات التعليم الابتدائي، ودمج حقوق الإنسان في المناهج التعليمية (المكسيك).
- 82- وتحيط موريشيوس علماً بالتوصيلت الواردة أدناه، وتقدم التعليقات التالية:
- 1- فيما يتعلق بتوصية التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (فرنسا) في 2009، كما التزمت بذلك موريشيوس، الواردة في الفقرة 33(أ)، تشير موريشيوس إلى أنها قد تعهنت بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حالما يُسن القانون اللازم، وتتخذ التدابير اللازمة للسماح بتنفيذ الاتفاقية؛
- 2- وفيما يتعلق بتوصية العمل على جعل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مطابقة لمبادئ باريس (المكسيك)، الواردة في الفقرة 54(أ)، ترى موريشيوس أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تعمل أصلاً وفقاً لمبادئ باريس، ومن هنا جاء اعتمادها منذ عام 2002 في الفئة "ألف" لدى لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، على النحو المشار إليه في الفقرة 8 من التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان (A/HRC/WG.6/4/MUS/2)؛
- 3- فيما يتعلق بتوصية سن قانون يجرم الاغتصاب (ألمانيا)، المشار إليها في الفقرة 51(هـ)، ذكرت موريشيوس أن القانون الجنائي ينص أصلاً على جريمة الاغتصاب؛
- 4- فيما يتعلق بتوصية اعتماد تدابير لمنع الاعتداء الجنسي وإتاحة مرافق لرعاية الأطفال ضحايا العنف ومعافاتهم وإعادة إدماجهم (نيوزيلندا)، الواردة في الفقرة 55(ز)، ذكرت موريشيوس أن هذه التدابير والمرافق توجد فعلاً ولكن يمكن تحسينها؛
- 5- فيما يتعلق بتوصية إدراج أحكام في قانون تكافؤ الفرص الذي اقترحته موريشيوس بشأن تساوي الرجال والنساء في الحقوق وتزويد البنات بسبل الوصول إلى مرافق التعليم والموارد بقدر ما هو متاح للبنين (نيوزيلندا)، الواردة في الفقرة 55(ب) و(ج)، علقت موريشيوس قائلة إن قانون تكافؤ الفرص والدستور ينصان أصلاً على تساوي النساء والرجال في الحقوق. أما البنات والبنين فلهن أصلاً سبل الوصول إلى التعليم والمرافق والموارد بالتساوي.
- 83- وتجسد جميع الاستنتاجات وأو التوصيلت الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) المقدمة للتقرير و/أو الدولة موضوع هذا الاستعراض. لذا لا ينبغي النظر إليها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Mauritius was headed by Honourable Jayarama Valayden, Attorney-General and composed of nine members:

H.E. Mr. S.B.C. Servansing, Ambassador and Permanent Representative Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva;

Mrs. Aruna Devi Narain, Acting Assistant Solicitor-General, Attorney-General's Office;

Ms. Asha Muthusawmy Pillay, Legal Research Officer, Attorney-General's Office;

Mr. Vishwakamah Mungur, Minister-Counsellor, Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva;

Mr. Subhas Gujadhur, First Secretary, Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva;

Mrs. Tanya Prayag-Gujadhur, Second Secretary, Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva;

Miss Reena Wilfrid-René, Second Secretary, Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva;

Mrs. Deneswaree Mohun, Counsellor, Permanent Mission of Mauritius to the United Nations, Geneva.

* سبق أن صدرت الوثيقة تحت رمز A/HRC/WG.6/4/L.14؛ وقد أدخلت عليها تنقيحات طفيفة تحت سلطة أمانة مجلس حقوق الإنسان، على أسس التغييرات التحريرية التي أجرتها الدول في إطار إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويُعمَّم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.